

34 - شرح كتاب التوحيد الباب (24) ما جاء فيمن لم يقنع

بالحلف بالله- عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا والحمد لله رب العالمين الحمد لله ولي الصالحين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا وامانا وحبيبنا وسيدنا محمد بن عبدالله وعلى اله وصحابتة اجمعين - [00:00:00](#)

اما بعد فنحن في ليلة الاربعاء ليلة الرابع من شهر ذي الحجة المحرم لسنة اثنتين واربعين واربعمئة بعد الالف من هجرة النبي الكريم صلى الله عليه وسلم موافق ليلة الرابع عشر - [00:00:19](#)

من الشهر السابع لسنة احدى وعشرين والفين من ميلاد المسيح عليه السلام وما زلنا مع كتاب التوحيد ومع الباب الثاني والاربعين وهو للامام المجدد محمد بن عبد الوهاب ابن سليمان التميمي رحمه الله تبارك وتعالى - [00:00:35](#)

والمتموفى سنة ست ومائتين بعد الالف من هجرة نبيه الكريم صلوات ربي وسلامه عليه نعم بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اللهم اغفر لشيخنا ولمشايقه ولوالدينا وللمسلمين والمؤمنين اجمعين اللهم امين. قال المؤلف رحمه الله الباب الثاني والاربعون باب - [00:00:52](#)

ما جاء في من لم يقنع بالحلف بالله عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحلفوا بابائكم من حلف بالله فليصدق ومن حلف ومن حلف له بالله فليغض. ومن لم يغضب فليس من الله. رواه ابن ماجة بسند حسن - [00:01:16](#)

نماجة رواه ابن ماجة بسند حسن بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. قال المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى باب ما جاء في من لم يقنع بالحلف - [00:01:37](#)

بالله اي ما جاء من الوعيد ما جاء من الوعيد اه في من لم يقنع بالحلف بالله تبارك وتعالى والاصل ان الانسان اذا حلف له بالله ان يصدقه من حلف له بذلك - [00:01:53](#)

ثم اتى بهذا الحديث حديث ابن عمر رضي الله تبارك وتعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحلفوا بابائكم الحلف بالاباء قد مر بنا انه لا يجوز انه من الشرك - [00:02:09](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم كان في حديث الصحيحين قال لا تحلفوا بابائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليسكت فلا يجوز الحلف بالاباء وغير الاباء من باب اولي كالحلف بالكعبة والحلف - [00:02:23](#)

رأس الميت والحلف بالنعمة والحلف بالذمة والحلف بالشرف وغير ذلك مما يحلف به الناس عادة هذا كله باطل فلا يجوز الحلف الا بالله تبارك وتعالى والاصل بالحلف انه تعظيم للمحلول به هذا الاصل - [00:02:38](#)

الانسان عندما يحلف بشيء يعني يعظمه يعني اعظمه ولذلك كان الحلف بغير الله تبارك وتعالى يدور بين امرين اما ان يكون شركا اكبر واما ان يكون شركا اصغر فاذا حلف به على جهته التعظيم كتعظيم الله - [00:02:59](#)

او اكثر فهو شرك اكبر وهذا قد يحدث عند البعض انه يعظم غير الله اكثر من تعظيمه لله تبارك وتعالى فتري بعضهم يحلف بغير الله يحلف بالله كذبا ولا يستطيع ان يحلف بغير الله - [00:03:19](#)

كذبا ممن يعظمه كميث او حبيب او ما شابه ذلك من الامور. وهذا شرك اكبر مخرج من الملة واما اذا كان وهو النوع الثاني اذا كان يعظمه لكن ليس كتعظيم الله - [00:03:35](#)

هو ما حلف به الا وهو يعظمه قطعاً لكن نحن نريد ان نرى درجة التعظيم هل تصل الى درجة تعظيم الله او اكثر او هي دون ذلك فاذا كانت مثل تعظيم الله او اكثر فهذا شرك اكبر - [00:03:48](#)

اذا كانت دون تعظيم الله فهو شرك اصغر فهو اذا واقع في الشرك اما ان يقع في الشرك الاكبر واما ان يقع في الشرك الازهر وبينهما بون شاسع الشرك الاكبر يخلد صاحبه - [00:04:06](#)

بالنار ويحبط جميع الاعمال ولا يشم رائحة الجنة صاحبه ويحكم عليه بالردة ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يصلى عليه ولا يكفن ولا يغسل هذا صاحب الشرك الاكبر بينما صاحب الشرك الاصغر هو في الجملة مسلم - [00:04:22](#)

لا يخرج من دين الاسلام فيغسل ويكفن ويصلى عليه ويورث ولا يحكم عليه بردة ولا يخلد في نار جهنم ولكنه معرض للعذاب ولكن مصيره الى الجنة. طالما انه موحد لكن وقع في الشرك - [00:04:42](#)

الاصغر الذي لا يخرج من الملة. على كل حال الحلف بغير الله امر عظيم جداً فلذلك الانسان ان كان حالف فليحلف بالله تبارك وتعالى قوله لا تحلفوا بابائكم ثم قال من حلف بالله فليصدق - [00:04:59](#)

من حلف بالله فليصدق. الصدق مطلوب على كل حال والكذب محرم على كل حال ما عدا يعني اشياء استثنائية التي استثنائها النبي صلى الله عليه وسلم في بين الرجل وزوجته في الحرب فان الحرب خدعة وفي الاصلاح بين الناس لكن الاصل في الكذب - [00:05:19](#)

انه محرم ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابة قال ان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار فالكذب محرم فما بالك إنسان يكذب بل ويحلف على - [00:05:38](#)

الكذب هذا اعظم يعني الذي يكذب مرتكب لكبيرة فالذي يحلف على الكذب كبيرتان كبيرتان كبيرة الكذب وكبيرة الاستهانة بسم الله تبارك وتعالى انه حلف بالله على الكذب والعياذ بالله يقول - [00:05:53](#)

من حلف بالله فليصدق ثم قال ومن حلف له بالله فليرضى من حلف له بالله فليرضى سواء كان عند القاضي يعني في الخصومات اللي تكون بين الناس او في معاملات الناس بينهم وبين - [00:06:16](#)

بعض اذا حلف له بالله يقبل يرضى من حلف له آآ تعظيماً لاسم الله تعظيماً لاسم الله تبارك وتعالى فالانسان يرضى هذا الامر ولذلك جاء عن عيسى عليه الصلاة والسلام كان في الصحيحين - [00:06:32](#)

انه رأى رجلاً يسرق فقال له اسرقت اسرقت فقال الرجل لا والله الذي لا اله الا هو انا قوية جريء فقال لا والله الذي لا اله الا هو فلما سمع عيسى ذلك قال امنت بالله وكذبت عيني - [00:06:47](#)

امنت بالله وكذبت عيني مع انه ايش رآه بعينه وهو يسرق. يقول ابن القيم رحمه الله تعالى كان الله في قلب عيسى اجل من ان يحلف به كذبا كان الله في عين عيسى - [00:07:12](#)

اجل من ان يتجرأ احد ويحلف به به كذبا فصار بين امرين اما ان يتهم الرجل بانه تجرأ على الله وحلف بالله كذبا او ان يكذب عينه. اختار احد الامرين - [00:07:32](#)

فكان اهون الامرين عنده ان يكذب عينه فقال امنت بالله وكذبت عيني وذكر اهل بعض اهل العلم قضية ادم عليه الصلاة والسلام مع آآ ابليس لما قال ما منعك وربك ان تأكل من هذه الجار الا ان تكون ملكين - [00:07:49](#)

فمنعكم من هذه الشجرة ان تكون ملكا او تكون من الخالدين طيب الله حذره من ابليس يقول اهل العلم طيب كيف اطاعه ان هذا عدو لك ولزوجك اخبره انه عدو لهما - [00:08:11](#)

فلماذا اطاعه؟ قال اهل العلم ما ظن ادم ولا جاء في خلد انه يمكن ان يتجرأ احد يحلف بالله كذبا لان الله تبارك يقول وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين فادم نعم يعلم ان ابليس عدو وانه كذا لكن ما تصور انه يوصل الامر - [00:08:27](#)

انه يتجرأ ان يقسم بالله كذبا ولذا صدقه مع انه يدري انه عدو له لكن ما تصل المسألة الى ان يقسم بالله كذبا ما جاء في مخيلته انه يمكن ان يقع مثل هذا الامر. كذلك الامر بالنسبة لعيسى - [00:08:53](#)

عليه الصلاة والسلام اذا قال امنت بالله وكذبت عيني فاذا كان كذلك من حلف له بالله اذا عليه ايش عليه ان يرضى وشيخنا الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى جعل هذا الامر خمسة انواع - [00:09:10](#)

من حلف له بالله جعل الحالف لا يخلو من خمسة احوال لو جاءك انسان وحلف لك بالله هل يجب عليك ان ترضى وتقبل حلفه او لا يجب يقول الناس على خمسة احوال - [00:09:28](#)

الحل الاول ان تعلم ان هذا الانسان صادق وتعلم انه يحلف على الحق فهذا يجب ان تقبل منه يجب ان ترضى لانك تعلم انه صادق الحالة الثانية ان يغلب على ظنك انه صادق - [00:09:44](#)

يغلب على الظن لست متأكدا كالأول لكن يغلب على ظنك تشعر انه صادق كذلك يجب عليك ان تقبل وترضى بحلفه الحالة الثالثة ان يتساوى عندك الامر ان ما تدري لا ما في شيء يغلب على ظنك - [00:10:06](#)

وهذا كذلك يجب عليك ان ترضاه اذا حلف بالله تبارك وتعالى الحالة الرابعة ان تعلم علم اليقين ان هذا رجل فاجر كذاب لا يقيم لله حرمة في نفسه طيب وهو كثير الحلف بالله كذبا - [00:10:31](#)

فهذا لا يجب عليك ان تقبل منه ابدا هذا ليس مقصودا في الحديث من حلف له بالله فليرضى اذا كنت تعرف ان هذا الرجل كذاب خاصة في هذه المسألة انه لا يجب عليك ان ترضى ابدا - [00:10:52](#)

وكذلك لو غلب على ظنك انه كذاب كذلك لا يجب عليك ان ترضى اذا هذه خمسة احوال انغلب على ظنك ان ان ايقنت انه صادق يجب ان تقبل حليفه انغلب على ظنك انه صادق يجب عليك ان تقبل - [00:11:06](#)

خليفة. ان تأكدت انه كاذب لا يجوز لا تقبل حلفه ولا ولا اثم عليك انغلب على ظنك انه كاذب كذلك لا لا ينبغي يعني لا يجب عليك ان تقبل حليفه - [00:11:24](#)

اذا استوى الامر ان تقبل حلفوا اذا في ثلاثة احوال ترضى بحلفه. في حالتين لا ترضى بحلفه. ولذلك اختصم رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل من حضرموت ورجل من كندة - [00:11:38](#)

اصلا ما في ارض فقال الحظرمي للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان هذا يعني عن الكندي ان هذا غلبني على ارض ملكي كانت لابي يعني ارض ابوي - [00:11:57](#)

ارض ابي هذا اخذها استحوذ عليها فالتفت النبي الى الكندي يعني ما رأيك بهذا الكلام؟ قال هي ارضي وببيدي وانا ازرعها. يعني يكذب يكذب ارضي والدليل انها تحت يدي وانا الذي ازرعها - [00:12:12](#)

فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى الحظرمي وقال هل لك بينة يعني عندك بينة يعني عندك دليل شهود ورقة هل عندك بينة فقال لا يا رسول الله قال اذا يحلف - [00:12:30](#)

اذا ما عندك بينة اليمين يحلف قال يا رسول الله هذا رجل فاجر يحلف ولا يهमे يعني ما ما عنده دين هذا رجل فاجر فانه يحلف فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس لك الا ذلك - [00:12:50](#)

ليس لك ولم يقل له يجب ان ترضى هذا الشاهد لم يقل له يجب ان ترضى لكن هذا حكم القضاء القاضي يحكم بالظاهر والله تولى السرائر سبحانه وتعالى والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انكم تحتكمون - [00:13:11](#)

الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له مما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه فانما هي جمرة من النار فليأخذها او ليدعها. القاضي يحكم بالظاهر لانه لا يعلم - [00:13:29](#)

قد يأتي انسان بشهود زور ولذلك بعض القضاة كان يقول ماذا يقول ايها الشهود اتقوا الله فانتم القضاة ونحن المنفذون لانها نقضي بناء على شهادتك فبالنهاية انت القاضي الشاهد في النهاية هو القاضي - [00:13:43](#)

لان شهادته هي تلزم القاضي بايش بالحكم يقول اتقوا الله فانتم القضاة ونحن المنفذون حنا بس احنا ننفذ لكن بناء على شهادتكم فالشاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزم - [00:14:04](#)

هذا الحظرمي ان يقبل شهادة هذا وانه قال هذا الذي لك عندي ليس لك الا ذلك انا اقضي بناء على المعطيات التي امام طيب قال

ومن حلف له بالله فليرضى. ثم قال ومن لم يرضى - [00:14:22](#)

فليس من الله ليس من الله معناها انها كبيرة مثل ما قال من غش فليس منا او ما ليس مني فيدل على انها كبيرة وهذا كذلك هنا يدل على انها كبيرة - [00:14:42](#)

الانسان اذا لم يرضى الا اذا استثنينا انه اذا علم انه كاذب او غلبة على ظني انه كاذب فانه لا يلزمه ان يرضى ولكن اذا كانت الثلاثة الاولى وهي ان علم انه صادق او غلب على ظنه او تساوى الامر ان فانه في هذه الحالة يجب عليه - [00:15:00](#)

ان يرضاه واذكر انه مر بنا في درس الفقه قضية القسامة والقسامة هي انه اه قتل رجل من الانصار فاتهم الانصار اليهود بقتله فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم هل عندكم شهود - [00:15:18](#)

قالوا لا ما عندنا شهود ولكننا نتهمهم انهم اليهود بقتله فقال سأل اليهود قالوا ما قتلناه وقال النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لك يقسم لكم خمسون من يهود انهم لم يقتلوه. قالوا يا رسول الله يهود - [00:15:37](#)

يعني لا يبالون يقسمون ما عندهم مشكلة. قال ليس لكم الا ذلك ليس لكم الا ذلك فالحق ان الانسان اذا حلف له بالله فعليه ان يرضى والله اعلم. نعم احسن الله اليكم فيه مسائل الاولى النهي عن الحلف بالاباء - [00:15:58](#)

نعم اللي هو قوله لا تحلفوا بابائكم. نعم الثانية الامر المحلوف له بالله ان يرضى نعم الثالثة وعيد من لم يرض نعم لما قال ليس من الله. نعم - [00:16:19](#)